

Distr.  
LIMITED

A/C.6/49/L.5  
2 November 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون  
اللجنة السادسة  
البند ١٣٧ من جدول الأعمال

### تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والأربعين

رومانيا، وكوستاريكا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،  
والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان: مشروع قرار

مسألة إنشاء محكمة جنائية دولية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٣١/٤٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي طلبت فيه إلى لجنة القانون الدولي أن تواصل أعمالها بشأن مسألة وضع مشروع نظام أساسي لمحكمة جنائية دولية بغية وضع مشروع نظام أساسي إذا أمكن في دورتها السادسة والأربعين في عام ١٩٩٤،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن لجنة القانون الدولي قد أنجزت أعمالها بشأن هذا المشروع للنظام الأساسي<sup>(١)</sup>،

وإذ تعترف بالمساهمة التي تقدمها الآن المحكمة الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الانساني الدولي التي ارتكبت في اقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ١٠ (A/49/10)، الفقرة

- ١ - تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي لقيامها بوضع وتقديم مشروع نظام أساسي لإنشاء محكمة جنائية دولية؛
- ٢ - تقرر إنشاء لجنة مخصصة مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء لكي تتولى التحضير لاتخاذ قرارات في الدورة الخمسين فيما يتصل بالنظر في مشروع النظام الأساسي الذي أعدته لجنة القانون الدولي؛
- ٣ - تطلب إلى اللجنة المخصصة أن تستعرض المسائل الموضوعية والإدارية الرئيسية المتصلة بإنشاء محكمة جنائية دولية، بما فيها المسائل الناشئة عن تقرير لجنة القانون الدولي<sup>(١)</sup>، وأن تقدم آراءها واستنتاجاتها إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو المحكمة الدولية لمقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، إلى المشاركة في أعمال اللجنة المخصصة؛
- ٥ - تقرر أن تجتمع اللجنة المخصصة في الفترة من ..... إلى ..... ١٩٩٥، وتطلب من الأمين العام أن يوفر للجنة المخصصة التسهيلات اللازمة لأداء عملها؛
- ٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة المخصصة تقريراً أولياً يتضمن تقديرات مؤقتة لملاك موظفي محكمة جنائية دولية، وهيكلها وتكاليف إنشاءها وتشغيلها؛
- ٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين بنداً بعنوان "مسألة إنشاء محكمة جنائية دولية".

-----